

الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية في العلاقات الدولية

Precedence diplomatic niceties of international relations

الكلمة المفتاحية : الأسبقية الدبلوماسية

م. م. إسماعيل ذياب خليل العزاوي

كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى

Assistant Lecturer. Ismail Thyab Khalil al-Azzawi
College of Law and Political Sciences-University of Diyala
E-mail: ismail_thyab@yahoo.com

ملخص البحث

تناول البحث دراسة موضوع الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية في العلاقات الدولية، وبيان قواعدها وأهميتها احترامها في العمل الدبلوماسي، ذلك أن الدبلوماسية هي أداة لإدارة العلاقات الدولية، وأن هذه الأداة قد وضعت لها القواعد الثابتة والمجاملات التي تكفل لها تحقيق إدارة جيدة للعلاقات بين الدول.

ولهذا فإن أهمية الالتزام بقواعد الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية تنبع من كونها تؤمن الاحترام المتبادل، وتسهل سبل التعامل بين الدول، وتؤدي لإنجاح العلاقات فيما بينها، أما الإخلال بتلك القواعد قد يؤدي إلى نتائج جدية وخطيرة، وذلك لارتباطها الوثيق بالكرامة الوطنية لكل دولة.

المقدمة

تتصل قواعد الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية بمصطلح (البروتوكول) (*Protocol*)، والذي يتضمن عدة معانٍ، منها مجموعة القواعد والأعراف المتبعة في العلاقات الدولية بشكل عام والتنظيم الدبلوماسي بشكل خاص. ومن ذلك ما يتم في تنظيم المناسبات الرسمية كالأجتماعات والمؤتمرات الدولية والاستقبالات والحفلات والمآدب وغيرها^(١). فكثيراً ما تشهد العلاقات الدولية عقد العديد من المؤتمرات واللقاءات والاجتماعات الدولية وما يرافقها من دعوات بين رؤساء الدول وممثليها، الأمر الذي يتطلب الالتزام بقواعد المجاملة واللياقة التي ينبغي أن تسود المعاملات والاتصالات الدولية وفقاً للعرف الدولي. كما يتطلب ذلك وضع قواعد محددة للكلام والجلوس والتقديم لتفادي المنازعات بين الدول في هذا الصدد.

لذلك بذلت جهود كبيرة لوضع قواعد تحدد أسبقية الدول ورؤسائها وممثليها، في المناسبات الرسمية، التي تجمع بين أكثر من واحد منهم. فقد مضى الزمن الذي كان فيه النظام الملكي يتقدم على النظام الجمهوري، أو يُقدم رئيس الدولة الأكثر سكاناً أو مساحة أو مؤهلات أخرى. وأصبحت قاعدة المساواة بين الدول المستقلة هي التي تحكم الأسبقيات في العلاقات الدولية والدبلوماسية.

أهمية البحث:

إن الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية تُعدّ أمراً ضرورياً في فاعلية العمل الدبلوماسي. لأنها تلعب دوراً مهماً في تنظيم ودعم علاقات الترابط والتعاون بين الدول في عملية التفاعل السلمي. مما يدعو البحث إلى دراستها ومحاولة اكتشاف حجم مكانتها وأهميتها في تنظيم العلاقات الدولية.

اشكالية البحث

الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية هي من المواضيع الشائكة والحساسة للغاية، الأمر الذي يدفع بالدول إلى مراعاتها بدقة بالغة في تعاملها الدبلوماسي. وبشكل يحافظ على كرامة الجميع

دون إساءة لأحد. وعليه فإن البحث يسعى للإجابة عن التساؤل التالي: هل الاخلال بقواعد الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية يعتبر اشكالاً أو انتهاكاً يعرض الدولة لمسؤولية قانونية دولية؟ أو لمسؤولية اخلاقية؟ وهل يدفع بالدولة المتضررة للاحتجاج والرد على ذلك؟

فرضية البحث:

أن فرضية البحث تنطلق من فكرة وجود علاقة سببية إيجابية بين الالتزام بقواعد الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية ودورها في كسب الصداقات وتنميتها بين الدول الأمر الذي يؤدي إلى فتح سبل التفاهم والتعاون بين الدول.

منهجية البحث:

لقد رأى الباحث أنه من المناسب دراسة، موضوع الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية بطريقة جمع وتحليل وتوصيف المعلومات حول هذا الموضوع، لذلك أعتمد المنهج الوصفي والتحليلي فأعتمد المنهج الوصفي من خلال عرض قواعد الأسبقية وقواعد المجاملات في النشاطات الدبلوماسية وبيان أهميتها في إدارة العلاقات الدولية. كما اعتمد المنهج التحليلي وذلك بتحليل ما تم جمعه من معلومات عن تلك القواعد وكيفية استفادة الدبلوماسية منها في تنمية العلاقات الدولية.

هيكلية البحث:

تم تقسيم البحث إلى مبحثين أساسيين تسبقهما مقدمة فضلاً عن الخاتمة، حيث تم تخصيص المبحث الأول لدراسة موضوع الأسبقية الدبلوماسية من حيث المفهوم والقواعد وآليات تطبيقها في العمل الدبلوماسي. أما المبحث الثاني فقد حاولنا فيه دراسة موضوع المجاملات الدبلوماسية وبيان دورها في كسب علاقات الود والصداقة بين ممثلي الدول وانعكاسات ذلك على تنمية العلاقات الدولية، كما حاولنا بيان الأثر السلبي الذي يمكن أن يُترك بين الدول في حالة الاخلال بقواعد تلك المجاملات.

المبحث الأول

الأسبقية الدبلوماسية في العلاقات الدولية

تمهيد:

يقصد بمصطلح "الأسبقية"، بشكل عام، في العلاقات الدولية، هو حق التقدم بين الشخصيات الدولية الدبلوماسية والحكومية والهيئات الرسمية، إستناداً إلى القواعد والأعراف الدولية، مع مراعات بعض الاعتبارات المحلية^(٢). وبذلك فإن الأسبقية تشمل مسألة حق التقدم والصدارة بين الدول ورؤساءها، وممثليها الدبلوماسيين والقنصلين، وكبار الشخصيات السياسية فيها.

وفي الواقع فإن نظام الأسبقية لا يعني أن تتقدم دولة على أخرى أو أن هذه الدولة افضل من الدول الأخرى، وإنما يقصد به تفادي التفضيل بين الدول واللجوء إلى نظام ترتيب، يعتمد على قواعد مادية واقعية لا تثير حفيظة الدول.

فقد كانت الأسبقية في القرون الماضية الشغل الشاغل لملوك أوروبا وسفرائهم، وكثيراً ما تسببت في ظهور المنازعات والحروب بسببها. وفي وقتنا الحاضر مازال موضوع الأسبقية الدبلوماسية يعتبر موضوعاً شائكاً ودقيقاً للغاية، وذلك لاعتبارات كثيرة منها، صفات الشخصيات، وطبيعة المناسبات. مما يلقي على عاتق الدولة المضيئة مهمة حساسة للغاية، تقضي بتقييم الأمور بشكل يعطي كل ذي حق حقه دون زيادة أو نقصان، وبالتالي المحافظة على كرامة وهيبة الجميع دون الإساءة لأحد منهم^(٣).

وبصدد تناول موضوع الأسبقية سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين أساسيين وعلى النحو

التالي:

المطلب الأول: الأسبقية بين الدول ورؤسائها.

المطلب الثاني: الأسبقية بين الممثلين الدبلوماسيين والقنصلين.

المطلب الأول : الأسبقية بين الدول ورؤسائها

تعتبر الأسبقية من الموضوعات الشائكة بالنسبة لأعضاء السلك الدبلوماسي وذلك لارتباطها الوثيق بالكرامة الوطنية والشرف القومي لكل دولة. ولا بد هنا من التمييز بين الإهمال أو التغافل عن التقيد بقواعد الأسبقية المتبعة في العلاقات الدولية، وبين التصرفات والإهانات التي تسيء إلى سمعة البلاد وتطعن كرامتها في الصميم. فالإهمال يستدعي الاحتجاج أو المطالبة بالاعتذار، أما الإهانة فهي تستوجب تقديم التعويض والترضية اللازمة ولو أدى ذلك إلى استخدام القوة. وبهذا الصدد هناك قواعد للأسبقية بين الدول ورؤسائها وسنعرضها في ثلاثة فروع وعلى النحو التالي :

الفرع الأول : الأسبقية بين الدول

تحدد الأسبقية بين الدول كاملة السيادة في المناسبات المختلفة التي تمثل فيها هذه الدول طبقاً لإحدى الطرق التالية:

١- طريقة الاحرف الأبجدية.

٢- طريقة التناوب.

٣- طريقة القرعة.

وعادة ما يتم تحديد الأسبقية بين الدول بحسب الحروف الأبجدية اللاتينية، أو الحروف الأبجدية للغة أخرى، وبحسب لغة الدول المشاركة في عقد الاجتماعات أو المؤتمرات ذات الطابع الرسمي أو التوقيع على المعاهدات المتعددة الاطراف.

ففي المؤتمرات، إضافة إلى الإجراءات والترتيبات التي تُتبع، بدءاً من توجيه الدعوة، وإعداد جدول أعمال المؤتمر، واستضافة الوفود، وترتيب قاعات المؤتمر، وإدارة لجانه، توجد هناك قواعد للأسبقية لا بد من مراعاتها لتفادي التعقيدات السياسية أو البروتوكولية التي قد تضر بالمؤتمر ونتائجه وتضع الدولة المضيفة في إحراجات ومسؤوليات اخلاقية. وأهم تلك القواعد ما يلي:

- ١- تكون رئاسة المؤتمر عادة لرئيس وفد الدولة المضيغة أو لرئيس وفد الدولة التي وجهت الدعوة لعقد المؤتمر، ويمكن أن تكون الرئاسة بطريقة التناوب^(٤).
- ٢- يكون الجلوس بحسب الحروف الأبجدية اللاتينية إذا كان المؤتمر عالمياً. أما إذا كان المؤتمر إقليمياً فتراعى الحروف الأبجدية للغة التي يتكلم بها أعضاء المؤتمر.
- ٣- إذا وجد من بين الدول دولتان متنازعتان وكان ترتيب الحروف الأبجدية المعتمد من شأنه أن يجعل مكان جلوسهما متقارباً فينقل مكان جلوس أحدهما إلى مكان آخر.
- ٤- تكون كلمة الافتتاح لوفد الدولة المضيغة، وفي حالة عدم اشتراكها في المؤتمر فتكون لمن يحق له أن يترأس المؤتمر بحسب القواعد المتبعة.
- ٥- يكون إلقاء الكلمات في المؤتمرات الدولية بحسب الحروف الأبجدية المعد ما لم يتفق على غير ذلك، أما بالنسبة للمناقشات والتعقيبات فتكون الأسبقية لمن يطلب إذن من رئاسة المؤتمر بالكلام^(٥).
- ٦- أما القاعدة في أسبقية توقيع المعاهدات أن يطبع عدد من المعاهدات يعادل عدد الدول الأطراف، ويوضع اسم كل دولة في بداية النسخة الخاصة بها. أما المعاهدات الجماعية فتطبق أسبقية الدول الموقعة وفق ترتيبها بالأبجدية أو بالعربية في حالة الدول العربية أو وفق لغات أخرى يتفق عليها^(٦).

الفرع الثاني : الأسبقية بين رؤساء الدول

عرفت العلاقات الدولية المعاصرة تطورات جوهرية، أهمها ظهور دبلوماسية القمة، والاتصال المباشر بين الرؤساء. سواء بأجهزة الاتصال المتطورة، أو الزيارات الرسمية العادية، أو الزيارات الشخصية، أو الزيارات غير الرسمية وغير الشخصية.

وفي الواقع عندما يجتمع أكثر من رئيس دولة في مكان واحد، لا بد من وجود قواعد تحدد الأسبقية، لتفادي التفضيل بينهم^(٧)، وعدم الوقوع في المنازعات. فإذا كان اللقاء بين دولتين فقط فإن رئيس الدولة المضيغة له الأسبقية في الترحيب بضيفه، ومن ثم يمنح ضيفه الأسبقية عليه في جميع الأمور الأخرى.

أما إذا اجتمع عدد من الرؤساء في مكان واحد فيمكن تحديد الأسبقية فيما بينهم طبقاً لإحدى القواعد التالية:

- ١- تاريخ تولي الحكم لكل منهم، فتكون الأسبقية للأقدم في الحكم، ثم الذي يليه باستلام الحكم.
- ٢- الحروف الأبجدية لأسماء الدول بالإنكليزية أو الفرنسية أو العربية في حال كان الاجتماع مقتصرًا على الزعماء العرب).
- ٣- طريقة التناوب (أن يتقدم كل رئيس على باقي الرؤساء في مناسبة من المناسبات).
- ٤- بحسب العمر (الرئيس الأكبر سنًا تكون له الأسبقية، ثم يليه من يأتي بعده بالسن.
- ٥- وفي كل الاحوال يكون القرار بالنسبة لاتباع أي من الطرق أعلاه لرئيس الدولة المضيفة^(٨).

الفرع الثالث : الأسبقية في المناسبات

تتحرّم قواعد الأسبقية في المناسبات، وأنه لا نيابة فيها بمعنى أن من ينوب عن شخصية لها أسبقية محددة، لا يحل محل من ينوب عنه، وإنما يوضع في أسبقيته هو شخصياً. والأسبقية في المناسبات لها قواعد عديدة نذكر أهمها:

- ١- الحفلات التي تلقى فيها الخطب، يكون أهم شخصية آخر من يخطب، ولا يجوز أن يخطب بعدها أحد.
- ٢- يجوز منح بعض الشخصيات التي تتمتع بمكانة علمية أو إجتماعية مرموقة أسبقية خاصة متداخلة مع أسبقية الشخصيات الرسمية الحاضرة. وفي الحفلات الخاصة يؤخذ بعين الاعتبار إلى جانب الأسبقية الرسمية عوامل السن أو القرابة أو المراكز السابقة حسب ظرف الحفل.
- ٣- وفي الحفلات التي يحضرها رئيس الدولة فإن الاحتفال يبدأ مباشرة عند وصوله، ولا يسمح لأحد بعده بالدخول كما لا يجوز لأحد الحاضرين الخروج قبله من الحفل، وفي حالة مغادرة الرئيس للاحتفال فلا ينتهي الحفل إذا كانت هناك فقرات أخرى يتضمنها الحفل^(٩).

- ٤- يتقدم الشخص الأقدم درجة في حالة السير على الأقدام، أو الصعود على السلم أو الدخول من الباب. وفي الجلوس أيضاً يراعى جلوس الأقدم.
- ٥- أما بالنسبة للسيارة، فإن مقعد الشرف هو اليمين ويخصص لأعلى الراكبين مرتبة، ويليه مقعد اليسار ثم المنتصف، ولا يجوز استعمال مقعد المنتصف في المناسبات الرسمية إلا في حالة الضرورة القصوى^(١٠).
- ٦- إذا اصطحب ضيف الشرف زوجته فأثما تجلس في المقعد الامامي المجاور للسائق ويجلس زوجها في المقعد الخلفي من الجهة اليمنى.
- ٧- المقعد المجاور للسائق في السيارة يمثل المرتبة الأخيرة، ويخصص في الغلب لغير الضيوف. أما إذا تولى صاحب السيارة أي الداعي للحفلة قيادتها، فإن المقعد المجاور له يكون مقعد شرف^(١١).

المطلب الثاني : الأسبقية بين الممثلين الدبلوماسيين والقنصلين

استقرت قواعد الأسبقية بين أعضاء الهيئات الدبلوماسية والقنصلية بعد تطورات طويلة وأصبحت مراعاتها واجباً والتزاماً من جانب الدولة المضيقة، التي ينبغي عليها أن تراعي قواعد الأسبقية دون تمييز بين الدبلوماسيين الحاضرين. وسنتناول دراسة هذا الموضوع في ثلاثة فروع وعلى النحو التالي:

الفرع الأول : أسبقية البعثات الخاصة والمبعوث الخاص

المقصود بالبعثة الخاصة: هي البعثة المؤقتة ذات الصفة التمثيلية التي توفدها إحدى الدول إلى دولة أخرى بموافقة الأخيرة، لتعالج معها قضايا خاصة، أو لتؤدي لديها مهمة محدودة. وتنتهي هذه الصفة بانتهاء المهمة التي تشكلت من أجلها. وقد تتألف البعثة الخاصة من ممثل واحد أو أكثر للدولة الموفدة، التي يجوز تعيين رئيس من بينهم، ويجوز أن تضم موظفين دبلوماسيين وإداريين وفنيين وعاملين في الخدمة^(١٢).

أما بخصوص الأسبقية بين البعثات الخاصة، فإذا اجتمعت (بعثتان خاصتان) أو أكثر في بلد ما، فإن الأسبقية بينهما تحدد على أساس الترتيب الأبجدي النافذ في ذلك البلد، ووفق قواعد البروتوكول النافذة فيه. وفي حالة حصول إختلاف على هذه القاعدة المتبعة بروتوكولياً، فإنه يجوز اللجوء إلى أي توافق آخر يتم الاتفاق عليه بين الدول المعنية^(١٣).

وفي حالة كون البعثة الخاصة مؤلفة من عدة شخصيات متعادلة في المكانة أو المراكز الرسمية، فإن قواعد الأسبقية هنا، تقررها البعثة نفسها على أن تحب الدولة المستضيفة بذلك مسبقاً.

وتجد الإشارة إلى أن موقع البعثات الخاصة بالنسبة إلى البعثات المعتمدة هو أن تتقدم عليها، بمعنى أن رئيس البعثة الخاصة يتقدم على رئيس البعثة المعتمد (السفير). كما يتقدم رؤساء الحكومات والوزراء على السفراء المعتمدين أو الموفدين في الحفلات والمناسبات الرسمية^(١٤).

الفرع الثاني : أسبقية البعثات الدبلوماسية الدائمة

إن دراسة أسبقية البعثات الدبلوماسية الدائمة تدفعنا إلى تقسيم هذه الأسبقية إلى قسمين هما: أسبقية رؤساء البعثات الدبلوماسية، وأسبقية أعضاء البعثة الدبلوماسية.

أولاً: الأسبقية بين المثلين الدبلوماسيين (رؤساء البعثات الدبلوماسية) وأصنافهم.

تحدد الأسبقية الدبلوماسية بين رؤساء البعثات الدبلوماسية من خلال الأصناف التي وضعها مؤتمر فيينا عام ١٨١٥^(١٥)، وأكدتها اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١، وبحسب هذه الاتفاقية فإن أصناف رؤساء البعثات هم: السفراء، والوزراء المفوضون والقائمون بالأعمال.

١ – الأسبقية بين السفراء:

السفير أو القاصد الرسولي هو الشخص الذي يرأس البعثة ويوجه أعمالها، وهو الممثل الدبلوماسي الأول المعتمد من طرف رئيس الدولة الموفدة له، لدى رئيس الدولة الموفد إليها بموجب خطاب اعتماد رسمي، بعد ترشيحه والموافقة عليه مسبقاً^(١٦).

ويتمتع السفراء وكذلك مبعوثي البابا الذين يسمون (القاصدون الرسوليون) بامتيازات خاصة كونهم يمثلون أعلى درجة للتمثيل الدبلوماسي وكونهم الممثلون لرئيس الدولة، ويحق لهم طلب مقابلة رئيس الدولة في أي وقت. فهم يتقدمون على غيرهم من الدبلوماسيين الآخرين في قائمة التشریفات الخاصة بالاجتماعات والاحتفالات التي تتسم بالطابع الرسمي^(١٧).

ولكن السؤال كيف يتم تحديد حق الأسبقية والتقدم بين السفراء والقاصدون الرسوليون ذوي الرتبة المماثلة كما صنفتهم الفقرة (١) من المادة (١٤) من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١.

إن الإجابة على هذا السؤال نجدها في المادة (١٦) من نفس الاتفاقية أعلاه حيث نصت على "يرتب تقدم رؤساء البعثات المنتمين لفئة واحدة حسب تاريخ وساعة توليهم وظائفهم بمقتضى أحكام المادة (١٣)".

وبناءً على ذلك فإن الأسبقية بين السفراء، تتحدد وفقاً لترتيب إدراج أسماء الدبلوماسيين في القائمة الدبلوماسية^(١٨) الموجودة لدى وزارة خارجية الدولة المستقبلية، والتي تتضمن تاريخ تقديم وثائق اعتمادهم. وفي حالة وجود أكثر من خطاب اعتماد مقدم في تاريخ واحد فإنه في هذه الحالة، يتم تحديد الأسبقية على أساس ساعة تقديم الخطاب.

كما يحق للسفراء الاحتفاظ بأسبقيتهم الدبلوماسية، وفقاً لقواعد البروتوكول في الدولة المعتمدين لديها، حتى في حالة تقديم أوراق اعتماد جديدة بسبب تغيير بعض الظروف السياسية في بلدانهم مثلاً وفاة رئيس الدولة أو تغيير نظام الحكم فيها.

ومن الجدير بالذكر أن سفير البابا (القاصد الرسولي) يستثنى فقط في الدول الكاثوليكية، من قاعدة أسبقية الاعتماد، وبالتالي فإنه يتقدم على جميع السفراء في الأسبقية، حيث يعتبر عميداً للسلك الدبلوماسي في تلك الدول^(١٩).

أما القاعدة العامة في قواعد الأسبقية الدبلوماسية، فإن عميد السلك الدبلوماسي هو من يكون أقدم سفير في الدولة المعتمد لديها، وعند انتهاء مهمته يليه من بعده.

"وحين يتولى السفير مهمة مؤقتة كأن يوفد في بعثات شرف أو هيئات مفاوضة خاصة، يلقب عند ذاك بسفير فوق العادة، ولا يترتب على هذا اللقب أي امتياز حيث أن جميع السفراء متساوون في الدرجة وأن اختلفوا في المهمة"^(٢٠).

وتتعدد مظاهر التمتع بالأسبقية الدبلوماسية في مختلف المناسبات والاحتفالات وكما ذكرناها آنفاً، من ذلك الأسبقية في ركوب السيارات أو السير على الأقدام أو المراسم في الحفلات الخاصة أو تلك التي يحضرها رئيس الدولة.

٢- الأسبقية بين الوزراء المفوضون:

المندوبون، والوزراء المفوضون، والوزراء المفوضون البايويون (القاصدون الرسوليون الوكلاء) المعتمدون لدى رؤساء الدول. هؤلاء جميعهم يمثلون مرتبة دبلوماسية واحدة، تأتي بعد مرتبة السفراء، كما صنفتهم الفقرة (١) من المادة (١٤) من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١.

ويعتبر الوزراء المفوضون ممثلين للدولة وليس لرئيس الدولة، وأن كانوا يقدمون أوراق اعتمادهم إلى رئيس الدولة المعتمدين لديها، شأنهم في ذلك شأن السفراء. وتأتي درجتهم في المرتبة الثانية بعد مرتبة السفراء من حيث الأسبقية.

ولا يحق لهم طلب مقابلة رئيس الدولة في أي وقت كما هو حال السفراء (وأن كانت هذه الميزة قد قلت أهميتها من الناحية التطبيقية في وقتنا الحاضر) بل يجب عليهم مراعات القواعد المتبعة في هذا الشأن والتي تنص على وجوب مراجعة وزير الخارجية فيما يتعلق بأية موضوعات تهمهم^(٢١).

وتقرر الأسبقية بين الوزراء المفوضين في الاحتفالات والتشريفات وفقاً لتاريخ وساعة تقديم وثائق اعتمادهم^(٢٢).

٣- الأسبقية بين القائمين بالأعمال:

القائمون بالأعمال هم رؤساء البعثات الدبلوماسية من الفئة الثالثة بحسب الفقرة (١) من المادة (١٤) من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١، أي أنهم يأتون بعد فئتي السفراء والوزراء المفوضين.

والقائمون بالأعمال لا يعتمدون من قبل رؤساء دولهم كما هو الحال مع السفراء والوزراء المفوضون، وإنما يتم اعتمادهم من قبل وزراء الخارجية في دولهم ويقدمون أوراق اعتمادهم إلى وزراء خارجية الدول المعتمدين لديها. والقائمون بالأعمال هم نوعين:

– القائمون بالأعمال بالأصالة: القائم بالأعمال بالأصالة هو الذي يتولى بصفة أصيلة ودائمة رئاسة بعثة دبلوماسية. ويتم اعتماده بموجب كتاب رسمي يوجهه وزير خارجية الدولة الموفدة إلى وزير خارجية الدولة الموفد إليها^(٢٣).

– القائمون بالأعمال بالإنابة: أما القائم بالأعمال بالإنابة فهو الذي يقوم مقام رئيس البعثة الدبلوماسية في حالة غيابه عن مقر عمله، لأي سبب من الأسباب (كالإجازة أو النقل أو الوفاة ... الخ) إلى أن يتم رجوعه في حالة الإجازة، أو أن يتم تعيين رئيس بعثة جديد في حالات النقل والوفاة وكذلك في حالة إنتهاء مدة مهامه.

والقاعدة، أن يتولى الإنابة أكبر موظف في حالة غياب رئيس البعثة الأصيل على أن يتم إخطار وزارة خارجية الدولة الموفد إليها بذلك.

وتحدد أسبقية القائمين بالأعمال في المناسبات والتشريفات، تبعاً لتاريخ مباشرتهم لأعمالهم، وتكون الأولوية للقائم بالأعمال بالأصالة ويأتي بعده القائم بالأعمال بالإنابة.

وتجدر الإشارة إلى أنه لا يجوز التمييز بين رؤساء البعثات الدبلوماسية بسبب الفئات التي ينتمون إليها، إلا في ما يتعلق بحق التقدم والإتكيث^(٢٤).

ثانياً: الأسبقية بين الممثلين الدبلوماسيين (أعضاء البعثة الدبلوماسية).

يتبع أعضاء البعثة الدبلوماسية تسلسل درجاتهم في تحديد أسبقيتهم، فالوزير المفوض يأتي بعد السفير، ثم يليه في الأسبقية المستشار فالسكرتير الأول فالسكرتير الثاني ثم السكرتير الثالث ويليه الملحق الدبلوماسي.

وقد تضم السفارات عدد من الملحقين المتخصصين، مثل الملحقين العسكريين والثقافيين والزراعيين والتجارين ... الخ، وهؤلاء أيضاً يخضعون لقواعد الأسبقية فيما بينهم. والقاعدة العامة في تحديد أسبقياهم متروكة للدولة الموفدة لهم. والتي تأخذ بنظر الاعتبار الصفات والتسميات التي يحملونها، وبالتالي تحدد أسبقيتهم بصورة لا يحصل فيها إرباك بين المبعوثين الدبلوماسيين وبين هؤلاء الذين هم أصلاً من غير الدبلوماسيين إلا أنهم يلحقون بالسفارة أثناء عملهم^(٢٥).

وتفادياً للمنازعات التي قد تحصل بين الممثلين الدبلوماسيين، فقد جرى العمل في كل دولة على أن تقوم وزارة الخارجية فيها، بإعداد قائمة خاصة تعرف بالقائمة الدبلوماسية، تسجل فيها أسماء أعضاء البعثات الدبلوماسية الأجنبية الذين يوفدون للعمل لديها بناءً على الإخطارات التي تصلها بشأنهم من رؤساء تلك البعثات. وبالتالي يمكن الإستعانة بهذه القائمة في تحديد أسبقية رؤساء واعضاء البعثات الدبلوماسية، حيث تعتبر هذه القائمة المرجع الرسمي للسلك الدبلوماسي في كل دولة^(٢٦).

الفرع الثالث : أسبقية رؤساء البعثات القنصلية

بحسب نص الفقرة (١) من المادة (٩) من اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام ١٩٦٣.

ينقسم رؤساء البعثات القنصلية إلى أربع درجات وهي:

١- قناصل عامون.

٢- قناصل.

٣- نواب قناصل.

٤- وكلاء قنصلين.

وتحدد الأسبقية بين رؤساء البعثات القنصلية على النحو التالي:

- ١- تحدد أسبقية رؤساء البعثات القنصلية في كل درجة وفقاً لتاريخ الإجازة القنصلية الممنوحة لهم من قبل الدول المعتمدين لديها، ولا قيمة لتاريخ البراءة القنصلية الصادرة عن رؤساء دولهم. وإذا تساوى اثنان في التاريخ فيؤخذ بساعة الإبلاغ عن التعيين.
- ٢- تكون أسبقية رؤساء البعثات القنصلية بالنيابة بعد جميع رؤساء البعثات القنصلية. أما الأسبقية فيما بينهم فتكون وفقاً لتواريخ تسلمهم أعمالهم كرؤساء بعثات قنصلية بالنيابة.
- ٣- يتقدم القناصل العاملين على القناصل الفخريين بشكل مطلق^(٢٧).
- ٤- يكون عميد السلك القنصلي من هو أقدم قنصل عام حصل على إجازة قنصلية، وفي حالة غيابه يتولى العمادة من يليه في القدم.
- ٥- رؤساء البعثات القنصلية يتقدمون على الأعضاء القنصليين الذين ليست لهم هذه الصفة^(٢٨).
- ٦- ويكون ترتيب الأسبقية بين الاعضاء القنصليين في بعثة قنصلية بحسب الدولة الموفدة لهم، والتي تأخذ بنظر الاعتبار صفاتهم وتسمياتهم، على أن تبلغ وزارة خارجية الدولة الموفدة إليها أو السلطات التي تعينها هذه الوزارة، بتلك الأسبقية وأي تعديل يطرأ عليها. وتقوم بذلك التبليغ، البعثة الدبلوماسية للدولة الموفدة أو رئيس البعثة القنصلية (في حالة عدم وجود بعثة دبلوماسية)^(٢٩).

المبحث الثاني

المجاملات الدبلوماسية في العلاقات الدولية

تمهيد:

يرى البعض أن العلاقات بين الدول كالعلاقات بين الأفراد، تتركز في جوانب عديدة منها في تفاعلاتها السلمية على العلاقات الاجتماعية، وبما أن العمل الدبلوماسي هو العمود الفقري الذي يعمل على ترابط وبناء تلك العلاقات بين الدول، فلا بد أن تتخلله علاقات اجتماعية والتي تترجم إلى مجاملات وهي في جوهرها فن الارضاء وسهولة الوصول إلى القلب.

ومن هنا، فإن مظاهر المجاملات الدبلوماسية والمتمثلة بالحفلات، والمآدب، وارتداء اللباس الرسمي، ووضع الأوسمة، وتبادل الخطب... الخ، هي في الواقع جزء هام وأساسي من العمل الدبلوماسي الجدي، حيث أن للعلاقات الدولية تشكيلات معينة في التعامل يجب الالتزام بها سواء في الزيارات، أو المفاوضات، أو المآدب، أو اللقاءات، أو المراسلات. وان الإخلال بهذه الشكيلات قد يؤدي إلى نتائج جدية وخطيرة. ولهذا فإن أهمية المجاملات الدبلوماسية تنبع من كونها تؤمن الاحترام المتبادل، وتسهل سبل التعامل بين الدول، وتؤدي لإنجاح العلاقات فيما بينها.

وبناءً على ما تقدم فإن مظاهر المجاملات الدبلوماسية تأخذ اشكالاً عديدة. وسنحاول بحث هذا الموضوع في ثلاثة مطالب وهي:

المطلب الاول: المجاملات بين الدول.

المطلب الثاني: المشاركة في المناسبات.

المطلب الثالث: الدعوات إلى المآدب الرسمية.

المطلب الأول : المجاملات بين الدول

تأخذ المجاملات بين الدول صوراً عديدة أهمها:

التهاني: تقتضي المجاملات بين الدول أن يتبادل رؤساءها التهاني والتبريكات. بالأعياد الوطنية والمناسبات الدينية. وكذلك في المناسبات المهمة الأخرى، مثل تأييد قرار سياسي حاسم له تأثيره ودلالاته الوطنية والاقليمية، أو النجاة من محاولة اغتيال أو الفوز بالانتخابات. وقد جرت العادة أن تقوم وسائل الاعلام الرسمية في الدولتين التي يتبادل رؤساءها تلك التهاني والتبريكات، بنشر وإذاعة الخبر وبثه مرات عديدة في دلالة على متن وعمق العلاقة بين الدولتين والشعبين الصديقين^(٣٠).

التعازي: وهي من المجاملات التي عرفتها العلاقات الدولية حيث يتبادل رؤساء الدول برقيات التعازي في المناسبات غير السعيدة ك وفاة احدى الشخصيات العامة أو وقوع كوارث طبيعية مثل الزلازل والفيضانات أو انتشار الاوبئة وغيرها مما تتعرض له الدول من كوارث. وبذلك يعبر رؤساء الدول عن مشاعرهم الحزينة في وفاة الاشخاص وكذلك اعلان تضامنهم في حالة تعرض الدول لنكبات.

تبادل الهدايا والأوسمة: عرف التعامل الدولي عدداً لا حصر له من صور تكريم رؤساء الدول خلال زيارتهم إلى دول أخرى مثل منح الرئيس الزائر ارفع وسام في الدولة المضييفة له، أو منحه شهادة الدكتوراه الفخرية، أو تسمية احد الشوارع باسمه. وقد يتم تكريم رئيس دولة ما، بحفل رسمي يدعى لحضوره عدد كبير من الشخصيات العامة والوطنية وكذلك الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى الدولة التي تقوم بالتكريم^(٣١).

زيارة الأماكن التاريخية أو ذات الاهمية الوطنية: وكذلك من صور المجاملات بين الدول، أن يطلب رئيس الدولة الضيف زيارة بعض الأماكن ذات الأهمية المعنوية لدى الدولة المضييفة، مثل توقف الرئيس الأمريكي كلينتون خلال زيارته التاريخية لأفريقيا، في أيار/مايو ١٩٩٨، في مطار كيغالي في رواندا، تكريماً لضحايا المذابح العرقية عام ١٩٩٤، وكذلك توقف الأمين العام للأمم المتحدة (كوفي انان) عام ١٩٩٩ بالمطار نفسه، للغرض ذاته، واعتذاره عن تقاعس الأمم

المتحدة في هذه المذابح.

التعاون وتقديم المساعدات: ومن صور المجاملات الدولية أيضاً تقديم المساعدات المادية والفنية، خاصة في أوقات الكوارث. وهذه المساعدات قد تستخدم أحياناً في التعبير عن مواقف سياسية. ومثال ذلك قيام الولايات المتحدة الأمريكية وكوريا الجنوبية بتقديم مساعدات غذائية عاجلة لكوريا الشمالية خلال الازمة الغذائية الحادة التي واجهتها عام ١٩٩٧^(٣٢).

الاعتذار: يعتبر الاعتذار من صور المجاملات الحديثة في العلاقات الدولية، وهي أن يقوم رؤساء الدول بالاعتذار عما ألحقته دولهم من أضرار قومية أو انسانية أو معنوية لدول أخرى، وهو ما عرف (بدبلوماسية الاعتذار)، ومن الامثلة على ذلك اعتذار اليابان لدول جنوب شرق آسيا، عما ألحقته اليابان بها من دمار خلال الحرب العالمية الثانية، واعتذار الولايات المتحدة والأمم المتحدة عام ١٩٩٩ لقبائل (التوتسي) الرواندية بسبب المذابح التي تعرضوا لها عام ١٩٩٤^(٣٣).

المطلب الثاني : المشاركة في المناسبات

من المعروف أن دول العالم تشهد العديد من المناسبات الوطنية والدينية، وكذلك الحداد الوطني وغيرها من المناسبات الأخرى. وهذا الامر يحتم على البعثات الدبلوماسية أن تشارك في مثل هذه المناسبات التي تقام في الدول الموفدة إليها. وفي حالة اخلال المبعوث الدبلوماسي في أداء هذه الواجبات الاجتماعية، فإنه يكون مقصراً في أداء مهمته وبالتالي يكون عرضة للمساءلة من جانب حكومة بلاده. ومن أهم المناسبات التي ينبغي على البعثات الدبلوماسية والقنصلية أن تشارك فيها هي الاحتفالات الرسمية والحداد الوطني:

الفرع الأول : الاحتفالات الرسمية.

الاحتفال الرسمي هو الاحتفال الذي تقيمه دولة ما لمناسبة رسمية ويتم فيه دعوة شخصيات وطنية ورسمية وعلمية، وقد يحضره الرجال دون زوجاتهم ، كما قد تحضره النساء اللواتي هن عمل رسمي ويتم دعوتهن بصفتهن الرسمية.

ومن تلك الاحتفالات الرسمية التي تقيمها الدول هي الاعياد الوطنية كعيد الاستقلال وذكرى قيام الثورة أو عيد ميلاد الملوك وذكرى تولي العرش وغيرها من الأعياد المشابهة. ففي تلك المناسبات الرسمية ووفقاً لقواعد العرف الدولي يقوم الممثلون الدبلوماسيون والقناصل بمشاركة الدولة المعتمدين لديها احتفالاً لها. وبحسب القائمة التي تعدها وتقدمها دائرة المراسم التشريفيات للبعثات الدبلوماسية المعتمدة لديها، إذ يتم في تلك القائمة تدوين تواريخ الأعياد الوطنية للدولة المعتمدين لديها^(٣٤).

الفرع الثاني : الحداد الوطني

الحداد الوطني يتم الاعلان عنه في دولة ما، في حالات معينة مثل وفاة احد كبار مسؤولين الدولة أو احد الشخصيات الكبيرة البارزة في البلد، وكذلك عند وقوع الحوادث والكوارث الانسانية المفاجئة كالزلازل والفيضانات وسقوط الطائرات وغيرها والتي ينجم عنها خسائر بشرية كبيرة. ويتم الاعلان عن الحداد الوطني في بيان رسمي يصدر عن رئيس الجمهورية أو رئيس الحكومة.

ومع اعلان الحداد رسمياً ولفترة محددة، يتم تنكيس العلم الوطني إلى منتصف السارية فوق المباني الحكومية ومؤسسات الدولة الرسمية، وتعليق كافة الفعاليات والاحتفالات الوطنية، بدءاً من البطولات الرياضية إنتهاءً بالمهرجانات والملتقيات الثقافية والفنية، كما يتم تنكيس العلم الوطني على دور السفارات والقنصليات الموفدة لدى الدول والهيئات والوكالات الدولية والإقليمية في الخارج، ويلتزم أفراد تلك البعثات الموفدة إلى الخارج بإرتداء بدلات رسمية عادة ما تكون سوداء أو غامقة، مع ربطات عنق سوداء اللون كرمز لهذه المناسبة الحزينة. هذا فيما يتعلق بالحداد المعلن من جانب الدولة الموفدة للبعثات^(٣٥).

أما إذا كان الحداد معلناً من جانب الدولة الموفد إليها، فإن على البعثات الدبلوماسية والقنصلية المقيمة، الالتزام بالمشاركة في الحداد الرسمي وفقاً للتعليمات التي ترد إليها، عن طريق دائرة المراسم والتشريفيات بوزارة خارجية الدولة الموفد إليها، أو عن طريق عميد السلك الدبلوماسي. حيث تتضمن تلك التعليمات إجراءات معينة منها مراسم التشيع ومدة الحداد في

البلاد وغيرها. ويجب عليها تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة وعناية. والحقيقة أن مشاركة السفارات والقنصليات تكون من خلال تنكيس الاعلام فوق مبانيها، وإلغاء الحفلات، وتقديم تعازيها في سجل التعازي^(٣٦).

ومن الجدير بالذكر أنه في حالة وفاة رئيس الدولة الموفد إليها وتبليغها للبعثات الأجنبية رسمياً بذلك، فإن هذه البعثات تبادر إلى إبلاغ حكوماتها، التي قد تقرر إرسال برقية عزاء أو وفود، أو حضور رئيس الدولة نفسه الجنائز، وقد تقرر الدولة الموفدة، تضامناً مع الدولة الموفد إليها، ومجاملة لها أن تعلن الحداد وتنكيس الأعلام على أراضيها، كما حدث في بعض الدول العربية عند وفاة العاهل الاردني الملك حسين (فبراير ١٩٩٩م)، والعاهل المغربي الملك الحسن الثاني (يوليو ١٩٩٩م) وأمير البحرين (مارس ١٩٩٩م). وليس هناك مدة محددة بالنسبة للحداد، فهي تختلف باختلاف البلدان ووزن الفقيد، لكن بشكل عام، مدة الحداد الرسمي لا تتجاوز سبعة ايام ولا تقل عن ثلاثة ايام في اغلب بلدان العالم^(٣٧).

ويشار إلى أن هناك دولاً لا تنكس أعلامها في حالات الحداد في البلدان التي لها فيها بعثات دبلوماسية أو مؤسسات، ومن ابرز تلك الدول هي المملكة العربية السعودية وذلك لوجود عبارة (لا إله إلا الله) عليه^(٣٨).

المطلب الثالث : الدعوات إلى المآدب الرسمية

المقصود هنا بالمآدب الرسمية، تلك التي تقيمها الدولة لضيوفها الرسميين من ملوك وأمراء ورؤساء جمهوريات، ومن شخصيات سياسية تحتل مراكز عالمية، ولها وزنها في ميدان العلاقات الدولية^(٣٩)، ومن المآدب الرسمية أيضاً حفلات وولائم رؤساء البعثات الدبلوماسية والقنصلية. وغالباً ما تقام هذه الحفلات في قصور الملوك والأمراء والرؤساء، عندما يكون الضيف ملكاً أو أميراً أو رئيساً لدولة، أو في أحد الأماكن الفخمة، عندما يقيمها رئيس الحكومة أو وزير الخارجية، أو أحد كبار المسؤولين في الدولة للضيوف الآخرين.

وفي الواقع أن إقامة هذه الحفلات تستوجب الاهتمام بالإتكيت والمراسم، وذلك للإحاطة بكامل ترتيباتها، والحذر من الوقوع في أخطاء تؤدي إلى اعتراضات واحتجاجات المدعويين وتترك أحياناً آثاراً سلبية لا تمحى بسهولة، كل ذلك بسبب مشاكل الرتب والدرجات الممنوحة إلى شخصيات تحمل ألقاباً رسمية معترفاً بها، وبين عامل الجمالة واللياقة لأشخاص لهم مكانتهم الاجتماعية والثقافية والمهنية، لذا فإن الإخلال بهذه الأمور في الحفلات الرسمية يثير حفيظة الحاضرين المتضررين فينبغي تلافي الأخطاء بدقة متناهية.

وهناك مجموعة من الأصول الواجب اتباعها عند توجيه الدعوات الرسمية، وعند تلبية هذه الدعوات من قبل المدعويين وسنتناول ذلك في الفرعين التاليين:

الفرع الأول: الأصول المتبعة في توجيه الدعوات إلى المآدب الرسمية

يجب على الجهة التي تعتمزم توجيه الدعوة إلى مأدبة رسمية مراعاة أمور عديدة أهمها ما يلي:

- ١- يراعى في المآدب والحفلات الرسمية توفر الانسجام بين المدعويين من الناحية السياسية والاجتماعية والشخصية، إذ لا يدعى عادة اشخاص يمثلون دول تكون العلاقات بينها غير ودية^(٤٠).
- ٢- يراعى إرسال الدعوات قبل الحفل بوقت كاف، كأن يكون أسبوع على الأقل لكي يتمكن المدعو من تنظيم ارتباطاته من غير ارباك.
- ٣- تفادي إقامة الحفلات في العطل الرسمية، أو الاسبوعية مع مراعاة عدم إقامة حفلات متعددة من جانب هيئات رسمية متعددة، للمدعويين أنفسهم.
- ٤- يجب أن ترسل بطاقة الدعوة بأسم الشخص الموجه إليه، ويذكر فيها عنوان وظيفته، ويجب أن تتضمن البطاقة نوع الدعوة وموعدها المحدد زماناً ومكاناً، كما يجب تحديد نوع الزي المطلوب ارتداؤه في المآدب، كأن يكون بدلة كاملة أو ملابس خفيفة، أو عادية، أو الزي القومي^(٤١).

٥- يجب ترتيب مقاعد المدعويين إلى المآدب الرسمية بشكل يراعي القواعد المتعلقة بحق التقدم الصدارة، ويعتبر صدر المائدة هو مكان الشرف الأول، ويكون مقابل المدخل أو على الجانب المقابل للنوافذ الخارجية إذا كان المدخل جانبياً، ويدور حول مكان الشرف ترتيب المدعويين وفقاً لأسبقيتهم، كما يجب أن تكون المراتب التي تعطى للضيوف الأجانب معترفاً بها^(٤٢).

الفرع الثاني : الأصول المتبعة في تلبية الدعوات إلى المآدب الرسمية

إن من أهم الأصول الواجب مراعاتها في تلبية الدعوات إلى المآدب الرسمية ما يلي:

١- أن حق التقدم والصدارة للمدعويين ترتب تبعاً للمرتبة الشخصية لكل منهم، وعليه لا يجوز لأي شخص بأن يحضر مأدبة رسمية بالنيابة عن الشخص المدعو، وإلا فإنه يوضع في أسبقيته هو شخصياً.

٢- يجب على كل شخص توجه إليه دعوة رسمية لحضور مأدبة أو حفلة رسمية أن يجيب فوراً على قبول الدعوة أو الاعتذار عنها، لكي يتسنى للجهة الموجهة للدعوة إمكانية الاستعداد وإتاحة الفرصة لدعوة شخص آخر بدلاً عنه^(٤٣).

٣- في حالة إذا كانت الدعوة موجهة من قبل ملك أو رئيس دولة فلا يجوز الاعتذار عن قبول تلك الدعوات إلا بسبب عذر قاهر كالمرض مثلاً.

٤- تقتضي الجمالة واللباقة بعدم مغادرة قاعة الحفل أو المأدبة الرسمية، قبل مضي نصف ساعة على الأقل من حضورها، ويجب على الضيف أن يشكر الداعي عند المغادرة أياً كانت مناسبة الدعوة. كما أنه من غير اللائق مغادرة الحفل بشكل خفي، إلا لأسباب خطيرة^(٤٤).

الخاتمة

لقد توصلت دراستنا حول موضوع "الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية" إلى استنتاجات يمكن إجمالها في النقاط التالية:

- ١- قواعد الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية هي حصيلة ممارسات وتعامل مستمر بين الدول لقرون طويلة، وهذه القواعد تم تقنين معظمها في اتفاقيات دولية ثنائية وجماعية وأهمها: اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١.
- ٢- أن الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية تستند في وجودها إلى مبدأ المساواة بين الدول، المقبول لدى جميع دول العالم. دون النظر إلى القوة العسكرية والمركز التاريخي ومساحة الأراضي وعدد السكان ونظام الحكم وغير ذلك من الاعتبارات الأخرى. لكون جميع الدول تتمتع من الناحية القانونية بنفس السيادة.
- ٣- قواعد الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية كانت في الماضي شديدة التطبيق والمراقبة ولا يمكن التهاون بها. أما في الوقت الحاضر فألما اقل تشدداً ومراقبة. وهذا لا يعني أن هذه القواعد قد اهتزت أو أهملت وإنما أصبحت تطبق بمرونة أكثر.
- ٤- أن الأسبقية والمجاملات الدبلوماسية بين الدول ترتبط بكرامة البلاد ومكانتها، وأن أي تجاهل لها من قبل الدولة أو الدبلوماسي، قد يدفع الدولة المتضررة إلى الرد، وهنا يتوقف الرد على نوع المخالفة، فيما إذا كانت تمثل انتهاكاً لقاعدة قانونية، أم لقاعدة من قواعد المجاملة، وفي كلا الحالتين فإن الدول دائماً تراعى فيها قاعدة المعاملة بالمثل، وأحياناً تطالب بالاعتذار أو التعويض.

الهوامش

- (١) سموحي فوق العادة، معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية، مكتبة بيروت، بيروت، ١٩٧٤، ص ٣٣٩.
- (٢) المصدر السابق، ص ٣٢٥.
- (٣) د.علاء أبو عامر، الوظيفة الدبلوماسية، الطبعة الأولى، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠١، ص ٢٧٥.
- (٤) تعتمد جامعة الدول العربية في عقد إجتماعاتها، على طريقة التناوب في رئاسة إجتماعات مجلس الجامعة ووفق الترتيب الأبجدي باللغة العربية، كما تعتمد أيضاً على الأبجدية العربية في تحديد اسبقية ممثلي الدول الاعضاء. للمزيد يراجع. د. خليل حسين، التنظيم الدبلوماسي، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٢، ص ٧٠٥.
- (٥) د. سهيل حسين الفتلاوي، الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٩، ص ٢٤٤-٢٤٥.
- (٦) د. خليل حسين، التنظيم الدبلوماسي، مصدر سابق، ص ٧٠٥.
- (٧) لا يؤخذ بصفة رئيس الدولة كأن يكون امبراطوراً أو ملكاً أو سلطاناً أو رئيس جمهورية أو اميراً، فجميع رؤساء الدول مهما كانت مسمياتهم لهم نفس الدرجة وجميعهم متساوون في الحقوق والاحترام. للمزيد راجع. د.محمد الجذوب، القانون الدولي العام، الطبعة السادسة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٧، ص ٧١٠-٧١١.
- (٨) د.علاء أبو عامر، مصدر سابق، ص ٢٧٥-٢٧٦.
- (٩) د. سهيل حسين الفتلاوي، مصدر سابق، ص ٢٤٨.
- (١٠) د. فاضل زكي محمد، الدبلوماسية في عالم متغير، مكتبة السنهوري، شارع المتنبي، بغداد، ١٩٩٢، ص ٦٥٣.
- (١١) د. خليل حسين، المراسم والتشريفات الدبلوماسية وقواعد اللياقة والمجاملة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي، بيروت، ٢٠١٢، ص ٧٢-٧٣.
- (١٢) انظر نص الفقرة الأولى من المادة (١) ونص الفقرة الأولى من المادة (٩) من اتفاقية البعثات الخاصة، التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ ٨ كانون الاول (ديسمبر) عام ١٩٦٩. المصدر.

- د. علي حسين الشامي، الدبلوماسية-نشأتها وتطورها وقواعدها، الطبعة الخامسة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٢، ص ٦٥٨-٦٦٠.
- (١٣) د. هاني الرضا، العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، الطبعة الثانية، دار المنهل اللبناني، بيروت، ٢٠١٠، ص ١٦٣.
- (١٤) د. فاضل زكي محمد، مصدر سابق، ص ٦٣٤.
- (١٥) في عام ١٨١٥ استطاعت الدول الأوروبية آنذاك أن تعقد مؤتمراً عاماً سمي بمؤتمر فيينا الذي حدد قواعد الأسبقية بين الممثلين الدبلوماسيين حسب اصنافهم ودرجاتهم، وهم (السفراء ومبعوثي البابا، والوزراء المفوضون ومن في حكمهم، والقائمين بالأعمال. ولا يزال هذا التصنيف معمول به حتى وقتنا الحاضر. المصدر، د. احمد إبراهيم محمود، الدبلوماسية، موسوعة الشباب السياسية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ٣٣.
- (١٦) د. هاني الرضا، مصدر سابق، ص ٦٠. وكذلك أنظر نص الفقرة (أ) من المادة (١٤) من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١. بنفس المصدر، ص ٢٩١.
- (١٧) د. سعيد بن سلمان العبري، العلاقات الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، دار النهضة العربية، مصر- الجزيرة، بدون سنة نشر، ص ١٣٨.
- (١٨) القائمة الدبلوماسية: هي عبارة عن كتيب صغير تصدره وزارة خارجية الدولة المستقبلية للبعثات الدبلوماسية كحماية لحقوقهم. حيث تحتوي هذه القائمة على جميع أسماء أعضاء البعثات الدبلوماسية المعتمدين لدى الدولة، وأسماء زوجاتهم وبناتهم، وعناوين مساكنهم، وكذلك تتضمن ألقابهم ومناصبهم وترتيب أسبقياتهم، بناءً على الإخطارات التي تصلها من رؤساء تلك البعثات نفسها. وهذه القائمة أهميتها، حيث يستعان بها في حالة المنازعة في الصفة الدبلوماسية لأحد الأشخاص الدبلوماسيين، وكذلك عند توجيه الدعوة إلى المآدب والحفلات الرسمية. المصدر: د. فاضل زكي محمد، مصدر سابق، ص ٦٣٦-٦٣٧.
- (١٩) زايد عبيد الله مصباح، الدبلوماسية، الطبعة الثانية، دار الجيل، بيروت، ٢٠٠١، ص ٢٣٠-٢٣١.
- (٢٠) د. سعيد بن سلمان العبري، مصدر سابق، ص ١٣٨.
- (٢١) د. فاضل زكي محمد، مصدر سابق، ص ٢٣٦.
- (٢٢) نصت الفقرة (١) من المادة (١٦) في اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١. (يرتب تقدم رؤساء البعثات المنتمين لفئة واحدة حسب تاريخ وساعة توليهم وظائفهم...)

- (٢٣) د. علي حسين الشامي، مصدر سابق، ص ٢٥٠-٢٥١.
- (٢٤) د. زايد عبيد الله مصباح، مصدر سابق، ص ٢٣٤-٢٣٥. ؛ د. سعيد بن سلمان العبري، مصدر سابق، ص ١٤٠. ونص الفقرة (٢) من المادة (١٤) في اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١.
- (٢٥) د. فاضل زكي محمد، مصدر سابق، ٦٣٦.
- (٢٦) د. خليل حسين، التنظيم الدبلوماسي، مصدر سابق، ص ٢٤٥.
- (٢٧) القناصل العاملين: هم الذين تبعثهم الدولة الموفدة ويكونون من رعاياها ويتقاضون أجراً ثابتاً، ويعدون موظفين في دولهم لذا لا يجوز لهم مزاوله أي عمل تجاري أو مهنة حرة. أما القناصل الفخريين فهم الذين تختارهم الدولة الموفدة ويكونون من رعاياها أو رعايا دولة أجنبية ولا يتقاضون أجراً ثابتاً مقابل قيامهم بالمهام القنصلية، ولا يعتبرون موظفين دائمين. لذا يحق لهم مزاوله اعمال تجارية أو مهن حرة. المصدر: د. قاسم خضير عباس، المبادئ الاولية في القانون الدبلوماسي، الطبعة الاولى، الرافدين للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٩، ص ٦٦-٦٧.
- (٢٨) المصدر السابق، ص ١٤٨.
- (٢٩) أنظر المادة ٢١ من اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية الصادرة عام ١٩٦٣. المصدر: د. خليل حسين، التنظيم الدبلوماسي، مصدر سابق، ص ٨٦٥.
- (٣٠) علي عبد القوي الغفاري، الدبلوماسية القديمة والمعاصرة، الطبعة الأولى، الأوائل للنشر والتوزيع والخدمات الطباعية، دمشق، ٢٠٠٢، ص ١٨٠.
- (٣١) يقتضي العرف الدبلوماسي بعدم قيام الدولة المضيفة، بدعوة أي ممثل دبلوماسي، إذا كانت دولته في حالة حرب أو عدم اعتراف بدولة الرئيس الذي يتم تكريمه في حفل رسمي وذلك تجنباً للإحراجات وما قد يترتب عليها من احتجاجات بين الدول. راجع د. خليل حسين، التنظيم الدبلوماسي، مصدر سابق، ص ٦٨٢.
- (٣٢) د. خليل حسين، المراسم والتشريفات الدبلوماسية وقواعد اللياقة والمجاملة، مرجع سابق، ص ١٧٨-١٧٩.
- (٣٣) التوتسي: هم من القبائل الكبيرة في جمهورية رواندا الأفريقية. والذين تعرضوا لعمليات قتل جماعي من قبل القوات الحكومية الرواندية آنذاك وبخاصة في إقليمي بوتار *Butare* وجيكونجورو *Gikangoro* الذي يقطنهما سكان هذه القبائل، حيث تم تجميع الآلاف منهم داخل الكنائس

والمدارس والمستشفيات والمباني الحكومية بحجة حمايتهم من الاعتداءات التي يمكن أن يتعرضوا لها بسبب نشوب الحرب الأهلية في البلاد، إلا أنه تم ذبحهم والقضاء عليهم بالجملة من قبل القوات الحكومية. وانتشر مسلسل المذابح في طول البلاد وعرضها ضد أبناء قبيلة التوتسي، وما ساعد على تلك المذابح هو وسائل الإعلام المختلفة التي شحنت الرأي العام الرواندي نحو ارتكاب المجازر وبصفة خاصة الراديو والتلفزيون الحر. يراجع د. علي عبد القادر القهوجي، القانون الدولي الجنائي "أهم الجرائم الدولية، المحاكم الدولية الجنائية"، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠١، ص ٢٩٦.

- (٣٤) د. زايد عبيد الله مصباح، مصدر سابق، ص ٢٣٧-٢٣٨.
- (٣٥) د. خليل حسين، المراسم والتشريفات الدبلوماسية وقواعد اللياقة والجمالة، مصدر سابق، ص ٢٤٢ و ٢٥٣-٢٥٤.
- (٣٦) د. زايد عبيد الله مصباح، مصدر سابق، ص ٢٣٨.
- (٣٧) د. خليل حسين، التنظيم الدبلوماسي، مصدر سابق، ص ٦٨٢.
- (٣٨) صحيفة الشرق السعودية: <http://www.alsharq.net.sa> تاريخ التصفح ٢٠١٤/٩/٢.
- (٣٩) د. فاضل زكي محمد، مصدر سابق، ص ٦٤٨-٦٤٩.
- (٤٠) المصدر السابق، ص ٦٤٩.
- (٤١) د. خليل حسين، المراسم والتشريفات الدبلوماسية وقواعد اللياقة والجمالة، مصدر سابق، ص ١٩٣ و ١٩٦.
- (٤٢) د. زايد عبيد الله مصباح، مصدر سابق، ص ٢٤٠.
- (٤٣) المصدر السابق، ص ٢٤٠.
- (٤٤) د. خليل حسين، المراسم والتشريفات الدبلوماسية وقواعد اللياقة والجمالة، مصدر سابق، ص ٢٠٣.

المصادر

أولاً: الاتفاقيات الدولية:

- ١- اتفاقية البعثات الخاصة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٦٩.
- ٢- اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١.
- ٣- اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام ١٩٦٣.

ثانياً: الكتب:

- ١- سموحي فوق العادة، معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية، مكتبة بيروت، بيروت، ١٩٧٤..
- ٢- د. علاء ابو عامر، الوظيفة الدبلوماسية، الطبعة الاولى، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠١.
- ٣- د. سهيل حسين الفتلاوي، الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، الطبعة الاولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٩.
- ٤- د. خليل حسين، التنظيم الدبلوماسي، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٢..
- ٥- د. فاضل زكي محمد، الدبلوماسية في عالم متغير، مكتبة السنهوري، شارع المتنبي، بغداد، ١٩٩٢.
- ٦- د. خليل حسين، المراسم والتشريفات الدبلوماسية وقواعد اللياقة والجمالة، الطبعة الاولى، منشورات الحلبي، بيروت، ٢٠١٢.
- ٧- د. هاني الرضا، العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، الطبعة الثانية، دار المنهل اللبناني، بيروت، ٢٠١٠.
- ٨- د. احمد إبراهيم محمود، الدبلوماسية، موسوعة الشباب السياسية، مركز الدراسات

السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ٢٠٠٠.

٩- د. سعيد بن سلمان العبري، العلاقات الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، دار النهضة العربية، مصر- الجزيرة، بدون سنة نشر.

١٠- د. زايد عبيد الله مصباح، الدبلوماسية، الطبعة الثانية، دار الجيل، بيروت، ٢٠٠١.

١١- د. علي حسين الشامي، الدبلوماسية-نشأتها وتطورها وقواعدها، الطبعة الخامسة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٢.

١٢- د. قاسم خضير عباس، المبادئ الاولية في القانون الدبلوماسي، الطبعة الاولى، الرافدين للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٩.

١٣- علي عبد القوي الغفاري، الدبلوماسية القديمة والمعاصرة، الطبعة الأولى، الأوائل للنشر والتوزيع والخدمات الطباعية، دمشق، ٢٠٠٢.

١٤- د. علي عبد القادر القهوجي، القانون الدولي الجنائي "أهم الجرائم الدولية، المحاكم الدولية الجنائية"، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠١.

١٥- د. محمد المجذوب، القانون الدولي العام، الطبعة السادسة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٧.

ثالثاً: المواقع الالكترونية:

<http://www.alsharq.net.sa>

Precedence diplomatic niceties of international relations

*Assistant Lecturer. Ismail Thyab Khalil al-Azzawi
College of Law and Political Sciences-University of Diyala*

Abstract

Diplomacy is regarded as a significant tool for managing the international relations. Accordingly, the diplomatic activities must be characterized by stabile and respectable principles in order to make this tool more effective and successful. Precedency and diplomatic compliments are among the principles needed for an influential diplomacy .

The aim of this research is to deal with the role of these principles in the diplomatic relations amongst the world's states.

The research assumes that the principles of precedency and diplomatic compliments are related to the national pride and dignity. That is why, following these principles could ensure a mutual respect among the states, and increase their cooperation. In contrast, the violation of these principles could lead to dislike and inactive relationships among them.